

بسم الله الرحمن الرحيم

رياض الصالحين

شرح حديث أبي هريرة رضي الله عنه - لا يجزي ولد والدأ

الشيخ: خالد بن عثمان السبت

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فمما أورده المصنف -رحمه الله- في باب بر الوالدين وصلة الأرحام حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يجزي ولد والدأ، إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فیعْتَقْه))^(١). رواه مسلم.

قوله: ((لا يجزي ولد والدأ)) يعني: لا يكافي، الوالد متفضل وصاحب معروف وإحسان للولد، ومهما فعل الولد لو أنفق عليه ما أنفق من الأموال، ولو أنه حمل والده وذهب به وطاف به المناسك، وحج به على أقدامه، وهو على ظهره فإنه لا يكافي حقه ولا يجزيه في مقابل ما صنع، الوالد هو سبب وجود الإنسان في هذه الحياة الدنيا، وهو أيضاً يقوم بتربيته وتثقيفه، التربية بنوعيها: تربية البدن بما يغذيه به، فالآباء ينفقون ويكتسبون، ويطلبون الرزق من أجل هؤلاء الأولاد، ومن المعروف كما يقال: إن المرأة تكون قلقة عادة قبل الزواج، وإذا تزوجت كانت أكثر طمأنينة، هي تقلق قبل الزواج، هل ستتزوج أو لا، ومن ذا الذي سيتزوجها، فإذا تزوجت ذهب ذلك الهاجس والشاغل الذي يشغلها، أما الرجل فإن قلقه يزداد بعد الزواج، كان من قبل هو أمير نفسه، فإذا تزوج صار عنده مسؤولية المرأة، وصار عنده مسؤولية الأولاد، ولذلك من المعروف أن الرجل يقل إنفاقه ويحاسب أكثر بعد الزواج؛ لأنه يحسب حسابات هؤلاء الأولاد، لا يحتاجون لأحد، لا يفتقرون، لا ينظرون إلى الآخرين بأيديهم شيء وهم ليس في أيديهم، يلبسون دونهم، يركبون دونهم، يسكنون دونهم، فتجد أنه يجمع ويتحمّل ولربما يتغرب ويسافر، كل هذا من أجل هؤلاء الأولاد، ولو كان برأسه هو لربما سد جوعته بكسرة من الخبر، ولا يبالى.

فالمعنى أن الله يربيه بما يغذيه به في بدنها، تربية الأبدان، وتربيـة النفوس والأرواح، إذا كان الأب مهتماً يعلمـه منذ نشأته، يربـيه على معرفـة الله -عز وجلـ، وتوحـيدـ والإيمـانـ بهـ، ومحبـتهـ وتعظـيمـهـ والخوفـ منهـ، والعملـ بطاعـتهـ واجتنـابـ معصـيـتهـ، فهوـ الـذـيـ يـنـشـئـ فـيـ الـكـمالـاتـ وـيـعـلـمـ الـمـرـوـءـاتـ، فـيـنـقـلـهـ مـنـ طـورـ إـلـىـ طـورـ، حتـىـ يـشـتـدـ سـاعـدـهـ، ثـمـ يـنـطـلـقـ فـيـ الـحـيـاةـ، فـهـوـ لـاـ يـتـوقـ شـغـلـهـ -أـعـنـيـ: الـأـبـ- عـنـ هـذـاـ الحـدـ، بلـ يـكـونـ مشـغـولاـ بـهـمـ وـهـمـ صـغـارـ، وـيـشـغـلـ بـهـمـ أـيـضاـ وـهـمـ كـبـارـ حتـىـ يـزـوـجـهـمـ، وـإـذـاـ كـانـواـ يـدـرـسـ مـعـهـمـ، مشـغـولـ بـهـمـ، بـدـرـاسـهـمـ وـاخـتـبـارـهـمـ وـمـشـكـلـاتـهـمـ، ثـمـ بـعـدـ ذـلـكـ إـذـاـ تـزـوـجـوـاـ هـلـ اـسـتـقـرـتـ حـيـاتـهـمـ أـوـ لـاـ، وـلـاسـيـماـ الـبـنـاتـ، شـغـلـ شـاعـلـ.

ولهذا قال النبي صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - عنـ الـوـلـدـ: ((مجـبـنةـ))^(٢) أيـ: سـبـبـ لـجـعـلـ هـذـاـ الـأـبـ يـجـبـنـ عـنـ كـثـيرـ مـنـ الـأـمـورـ، يـتـخـوـفـ لـمـاـ لـهـ مـنـ الـأـوـلـادـ، "مجـبـنةـ مـبـخلـةـ" يـبـخلـ مـنـ أـجـلـ الـأـوـلـادـ، "مـحـزـنـةـ" يـعـنـيـ: مجلـبةـ لـلـحـزـنـ، فـإـذـاـ

^١- أخرجه مسلم، كتاب العنق، باب فضل عنق الوالد، (١١٤٨/٢)، برقم: (١٥١٠).

^٢- أخرجه ابن ماجه، كتاب الأدب، باب بر الوالد، والإحسان إلى البنات (١٢٠٩/٢)، رقم: (٣٦٦٦).

مرضوا تمنى أن المرض فيه، ويحزن لمرضهم ويضيق صدره، فهذه مشاعر الأب، ولا يعرفها إلا من كان له أولاد، ومهما قيل في وصف هذا المعنى فإنه لا يمكن أن يتوصل إليه إلا بوجود الأولاد، أمران لا يمكن الوصول إليهما إلا بأن يجرب الإنسان ويعرف: معرفة مشاعر الوالد تجاه الولد، هذه ما يمكن أن يعرفها الإنسان بالوصف، إلا أن يجرب ويأتيه أولاد.

والثاني: المودة التي نكرها الله -عز وجل-: **{وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً}** [الروم: ٢١] بين الزوجين، هذه مهما قيل في وصفها لا يتصورها الإنسان إلا إذا تزوج.

أقول: الوالد أيضاً يشقي مع أولاد الولد، ويهتم بهم، وإذا مرضوا شغل بهم؛ لأنهم من جملة أولاده، فلا يتوقف عند الأولاد نقول: حتى يرتفع الواحد منهم ويكبر، ثم بعد ذلك يتصرف في شئونه، لا، حتى إذا صار كبيراً، حتى إذا جاءه أولاد انشغل بأولاده، وهكذا، ثم بعد ذلك تبدأ هذه العافية والقوة والنشاط بالذبول، ما الذي استترزفه؟ الجواب: السعي على هؤلاء الأولاد، والهموم التي تعتريه حيناً بعد حين حتى يذبل، ثم بعد ذلك يكون في غاية الضعف وهؤلاء يكونون في غاية القوة، فالله -عز وجل- أمر برد الجميل، ولهذا لا يمكن للإنسان أن يصل إلى رد الجميل إلا بحالة واحدة هي التي نكرها النبي -صلى الله عليه وسلم-، أن يكون الأب كالمتاع يباع ويشترى، مثل الفرس، ومثل الجمل، ومثل السيارة تباع وتشترى، إذا كان رفيقاً مملوكاً، يباع ويشترى، مسلوب الحرية، يتصرف به غيره تصرفاً كاملاً، ولا يملك قليلاً ولا كثيراً؛ لأن كل ما يملك العبد فهو لسيده، فإذا جاء ولده فأعنته يكون قد كفأه حقه، هذه فقط، ومعنى **(لا يجزي ولد والدا)** معناها أنه مهما بذل، لو كان يقف على قدميه على رأس أبيه أو أمه في حال الصحة والمرض، ما يجلس ولا ينام إلى الفجر كل يوم فإنه لا يبلغ حقه، ومما يقال: لو أنه لا يجعل والده أو والدته تمشي على الأرض، لو كان يحملهما، لا يمشون على الأرض من شدة الرأفة واللطف والرحمة لا يبلغ حقهما إلا في هذه الحالة.

ولذلك نقول: إن مسألة البر هي مسألة نسبية، قد يكون الإنسان باراً، لكن هذا البر بمعنى أنه يتعاهدهما بالزيارة والكلام الطيب، والاتصال، والمشاعر الطيبة، لكن هناك درجات أعلى من البر، الثلاثة الذين حبسنهم الصخرة ذكر أحدهم أنه تقرب إلى الله بصلاح عمله، وهو أنه جاء بالغبوق -اللبن- الذي حلبه في آخر النهار، فوجد أبويه قد ناما، وكان لا يقدّم عليهما أحداً، وأولاده يتضاغون من الجوع، فبقي واقفاً إلى أن استيقظاً، ما أيقظهما من أجل أن لا يزعجهما، بقي واقفاً، طيب ما جلس؟ ما جلس، طيب والأولاد أعطتهم نصيبهم وللوالدين نصيبهم، ضعه للوالدين وغضّه وهم سيريانه إذا استيقظاً، لا، بقي واقفاً والأولاد يتضاغون حتى أصبح، هذه درجة عالية من البر ^(٣).

من الناس من يقول: حق الوالدين محفوظ وأتركه لهما، وأعطي الأولاد حقهم لا يبيتون طاوين من الجوع، فالبر ينفأوت.

^٣ - أخرجه البخاري، كتاب الإجارة، باب من استأجر أجيراً فترك الأجير أجره، فعمل فيه المستأجر فزاد، أو من عمل في مال غيره فاستقضى، (٩١/٣)، برقم: (٢٢٧٢) ومسلم، كتاب الرفاق، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتسلل بصلاح الأعمال (٤/٢٠٩٩)، برقم: (٢٧٤٣).

وكان السلف كابن سيرين إذا كلام أمه فإنه كالمتضرع، كالضارع، وكان من لا يعرفه يظن أنه مريض وهو يكلم أمه، وكان لا يأكل معها، وهو شديد البر بها، فلما سئل عن هذا قال: أخشى أن تسبق عينها إلى شيء فتمتد إليه يدي دون أن أشعر، تكون تزيد شيئاً معيناً من الطعام ولا أدرى فآخذه قبلها، هذه درجة عالية من البر، مع أن الأكل مع الوالدين قد يكون أيضاً من البر للملاطفة والمباسطة وما أشبه ذلك، فالبر درجات، والكمال على مراتب.

فالشاهد قال: ((إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه)), بمعنى أنه معلوم أنه في الأصول والفروع بمجرد التملك يحصل العتق شرعاً، يعني: لو أن أحداً اشتري والده بمجرد شرائه له الوالد يعتق مباشرة، لا يحتاج أن يقول الولد: أنت حر لوجه الله يا أبي، لا، بمجرد الشراء يحصل العتق، وكذلك أيضاً وإن علا -الأجداد-، وكذلك وإن نزل من الفروع، لو اشتري أب ولده، وجده يباع في السوق فاشتراه فإنه بمجرد الشراء يعتق، وخلاف أهل العلم في غيرهم كالإخوة والأخوات، وأيضاً سائر الأرحام، فالمشهور الذي عليه الجمهور أن الوالد والولد بمجرد الشراء يحصل العتق، فيكون المراد هنا: ((إلا أن يجده مملوكاً فيعتقه)): يعني: يشتريه، فإذا اشتراه عتق، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.